

ANNEXE 10 (Suite)

Spécimen de l'extrait du registre du commerce, modifié,
des succursales ou représentations commerciales

Deuxième volet :

Recto :

Verso :

.....	قطاع النشاط	المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.
النشاط أو الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط	طبقاً لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من : - يمارس نشاطاً تجارياً قاراً أو غير قار دون التسجيل في السجل التجاري، - يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري، - يمارس نشاطاً تجارياً قاراً دون حيازة محل تجاري، - يمارس نشاطاً أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين، - يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري، - لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه، - يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به، - لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية، - يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.
		<p>ملاحظة :</p> <p>"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".</p>
		<p>إمضاء الخاضع للتسجيل أو ممثله الشرعي</p>
		<p>إمضاء المأمور</p> <p>التاريخ :</p> <p>الرقم التأسيسي</p>